



جمهوريّة مصر العربيّة

وزارة التجارة والصناعة

الوزير

١٩٤ فرار وزاري رقم ٢٠٠٥ لسنة

صادر بتاريخ ٢٠٠٥ / ٣ / ٢

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٤١ بقمع التدليس والغش المعدل بالقانون رقم ٢٨١ لسنة ١٩٩٤.

و على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة و تشجيعها و لاحته التنفيذية .

وعلی القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته .

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية الملكية الفكرية ولائحته التنفيذية .

وعلى الفرار الجمهوري رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة التجارة الخارجية والصناعة .

وعلی فرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ١١٣ لسنة ١٩٩٤.

وعلى مذكرة رئيس مصلحة الرقابة الصناعية المؤرخة

۹۰

(مادة أولى)

تلتزم كافة مطابع مواد التعبئة والتغليف ( صفيح - الألمنيوم - ورق كرتون - بلاستيك - زجاج .. )  
ووحدات الطباعة الملحة بالمعصانع والوحدات الحكومية والجمعيات الأهلية التابعة لوزارة الشئون  
الاجتماعية أو الجمعيات التعاونية الإنتاجية بالتسجيل بمصلحة الرقابة الصناعية قبل بدء نشاطها في  
طبع مواد التعبئة والتغليف وطرحها في الأسواق .

يقدم طلب الحصول على شهادة قيد بسجل المطبع على النموذج المعد لذلك والذي يمكن الحصول عليه من مصلحة الرقابة الصناعية بمقرها الرئيسي وفروعها بالمحافظات أو عن طريق الوسائل الإلكترونية داخل حافظة موضع عليها إسم المطبعة أو المصنع الموجود به وحدة الطباعة والعنوان باسم العدیر المسئول مع مراعاة أن تكون بيانات كل مستند مكتوبة بخط يدرا بوضوح وخالية من أي كشط أو تصحیح مصوّباً بالمستندات التالية :-

- ١ صورة من رخصة التشغيل للمطبعة أو المصنوع.
  - ٢ شهادة قيد بغرفة صناعات الطباعة باتحاد الصناعات المصرية.
  - ٣ صورة من استمارة ٢ تأمينات اجتماعية على العاملين بالمطبعة.
  - ٤ صورة من البطاقة الضريبية.
  - ٥ صورة من البطاقة الشخصية أو الرقم القومي للمدير المسئول.
  - ٦ إيصال كهرباء أو فاتورة تبيّنون خاص بالمطبعة.



جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةُ

وزارَةُ التَّجَارَةِ وَالْمُصَنَّعَاتِ  
الوزير

- ٧ - ما يفيد سداد قيمة التكاليف المعيارية لإصدار شهادة القيد بسجل المطابع على أن تسدد هذه القيمة أما نقدا بخزينة المصلحة بالمقتر الرئيسي أو عن طريق حواله بريديه أو بشيك مقبول الدفع لصالح مصلحة الرقابة الصناعية.

( مادَةُ ثالثَةُ )

تحصل التكاليف المعيارية للقيد بسجل المطابع وهي ثلاثة جنيه مصرى عند طلب القيد.

( مادَةُ رابعَةُ )

يخص ما يعادل سبعون في المائة من المبالغ المددة والمحددة بالمادَةِ الثالثَةِ لصالح مصلحة الرقابة الصناعية لتفظيم التكاليف التي تحملها المصلحة ويتم صرفها طبقاً لقواعد التي تحسمها السُلطَةُ المختصة ويؤول باقي المبلغ إلى الخزانة العامة للدولة.

( مادَةُ خامسَةُ )

تمسك مصلحة الرقابة الصناعية دفاتر مسلسلة تسجيل كافة المطابع ووحدات الطباعة بالصناع ويكون لكل مطبعة أو وحدة طباعة رقم مسلسل ثابت وتندرج المصلحة شهادة قيد بسجل المطابع وهذا السجل ساري لمدة خمس سنوات ويجب أن يكون شهادة القيد بسجل المطابع خالية من أي كشط أو تصحيح لبياناتها وأن تكون مخطوطة بخاتم شعار الجمهورية.

( مادَةُ سادسَةُ )

تلزوم كافة المطابع ووحدات الطباعة بطبع رقم تسجيلها على كافة المطبوعات التي يتم طباعتها وعنوان المصنع المنتج للسلعة التي يتم تغليفها أو تعبيتها في هذه الأغلفة أو العبوات وذلك بطريقة واضحة والاحتفاظ بكلفة العقود والمستندات الدالة من الجهة الطالبة للطباعة.

( مادَةُ سادسَةُ )

يحظر على كافة المصانع حيازة مواد تعينة وتغليف مطبوعة خاصة بمصنع آخر دون وجود سند فانوني .. كذلك يحظر على كافة المصانع حيازة مواد تعينة غير مدون عليها رقم تسجيل المطبعة وعنوان المصنع المنتج للسلعة بتحديد تام.





جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة الخارجية والصناعة  
الوزير

( مادة ثامنة )

يحظر على كافة المعارض والأسواق والتجار عرض أي منتجات غير مدون عليها أو على أغلفتها أو عبواتها عنوان المصنع المنتج ورقم تسجيل المطبعة ، وفي حالة المخالفة يكون الناجر مسؤولاً عن غش وتضليل المستهلك .

( مادة تاسعة )

يعتبر أي منتج غير مدون عليه بيانات المصنع المنتج ورقم تسجيل المطبعة المنتجة لعباته أو مواد التعبئة والتغليف أو مدون عليه بيانات من ذلك غير صحيحة .. سلعة مجهرولة المصدر ويتخذ حيالها الإجراءات القانونية .

( مادة عاشرة )

تطبق أحكام القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩١١ بقمع التدليس والغش المعدل بالقانون رقم ٢٨١ لسنة ١٩٩٤ على أي مخالفات لهذا القرار .

( مادةحادية عشر )

تمنح كافة المطابع الوارد بيانها في المادة الأولى من هذا القرار فترة لمدة سنة أشهر لتوفيق أوضاعها .

( مادة ثانية عشر )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لناريخ نشره .

وزير

التجارة الخارجية والصناعة

م . رشيد محمد رشيد

